الأمم المتحدة

A/65/794

الجمعية العامة

Distr.: General
22 March 2011
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

البند ١١٢ (ج) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب خمسة عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ آذار/مارس ٢٠١١ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لرومانيا تحياتها إلى مكتب رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، وبالإشارة إلى قرار حكومة رومانيا الترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١١-٢٠١٤ في الانتخابات التي ستجرى في نيويورك في أيار/مايو ٢٠١١، تتشرف بأن تحيل طيه بيانا بتعهدات رومانيا والتزاماتها الطوعية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (انظر المرفق)، وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١.

250311 250311 11-27408 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٨ آذار/مارس ٢٠١١ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة

ترشح رومانيا لعضوية مجلس حقوق الإنسان، ٢٠١١-٢٠١٤

بيان التعهدات والالتزامات الطوعية عملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١

١ - تتشرف حكومة رومانيا بأن تتقدم بترشيح نفسها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١١-٢٠١٤، تأكيدا لالتزامها المستمر بتعزيز الاحترام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وبتدعيم دور الأمم المتحدة في توفير الحماية لحقوق الإنسان على الصعيد العالمي.

مساهمات رومانيا والتزاماتها في مجال تعزيز حماية حقوق الإنسان على الصعيد العالمي

المساهمات

٢ - رومانيا طرف في جل المعاهدات والبروتوكولات الرئيسية الدولية والإقليمية في ميدان حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاجئين، وما برحت تشجع الدول الأخرى على اتخاذ هذا الموقف نفسه. ووفقا لما تعهدت به رومانيا لدى التقدم بترشيح نفسها لعضوية مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦، قامت بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، صدقت رومانيا على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والإيذاء الجنسي. ومن الجدير بالذكر أن أحكام جميع معاهدات حقوق الإنسان التي أصبحت رومانيا طرفا فيها، وأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واجبة التطبيق على نحو مباشر في قوانين رومانيا. ويضاف إلى ذلك أن دستور رومانيا يقضي بأنه حيثما توجد أي أوجه للتعارض بين العهود والمعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان الأساسية، التي تكون رومانيا طرفا فيها، والقانون الوطني، تكون الأسبقية للصكوك الدولية، ما لم يكن الدستور أو القانون الوطني يوفر شروطا أفضل في هذا الصدد.

٣ - وأقامت رومانيا، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة للاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، برنامجا دوليا لحماية اللاجئين (هو الأول من نوعه في العالم). فقد أُنشئ المركز الانتقالي لحالات الطوارئ في تيميسورا (غربي رومانيا) في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٨ بناء على اتفاق ثلاثي مبرم بين مفوضية الأمم المتحدة للاجئين والمنظمة الدولية للهجرة وحكومة رومانيا. ويوفر هذا المركز الإيواء المؤقت للاجئين المضطرين إلى النزوح عاجلا من بلد لجوئهم الأول، ريثما يتم توطينهم لاحقا في أحد البلدان على سبيل الاستيطان الدائم. ويمكن

أن يكون هذا الإجلاء لازما لكفالة الحماية البدنية للاجئين، أو لحماية المعرضين منهم لخطر الإعادة القسرية، أو لتلبية احتياجات الأفراد المعرضين للخطر بصفة خاصة. ومنذ افتتاح المركز، تم ترحيل ٦٣٧ شخصا من بعض مناطق الأزمات في شتى أنحاء العالم وإحضارهم إلى تيميسورا.

٤ - وسبق أن تولت رومانيا، عن طريق ممثلها الدائم في جنيف، رئاسة مجلس حقوق الإنسان. فقد تشرفت برئاسة المجلس إبان دورته الثانية، في الفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وممارسة لهذه المسؤولية السامية، اتخذ الممثل الدائم لرومانيا في جنيف من الإجراءات والقرارات ما يلبي التوقعات المحددة المعلقة على هذا المنصب السامي، على نحو يتسم بالحياد والنزاهة والتوازن والحزم. وقد أفادت القرارات المتخذة خلال الدورة الثانية لمجلس حقوق الإنسان في اختبار مدى جدارة المجلس في تنفيذ الترتيبات المؤسسية الجديدة، مثل تقييم ولايات الإجراءات الخاصة وترشيدها وتحسينها، فضلا عن الأساليب والإجراءات الجديدة لعمل المجلس. وأحد المنجزات المهمة الأخرى التي تحققت في البنيان الجديد للمجلس هو إنشاء آلية الاستعراض الدوري الشامل، وهي أداة مبتكرة تكفل فحص حالة حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والتحقق من تنفيذ الواجبات والالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان.

٥ - وشاركت رومانيا مشاركة بناءة في مداولات مجلس حقوق الإنسان، ومداولات هيئاته الفرعية وآلياته، بما فيها الإجراءات الخاصة. وقد اضطلعت بأعباء عضويتها في مجلس حقوق الإنسان بقدر كبير من الشعور بالمسؤولية في بداية عمل المجلس خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨. وبهذه الصفة، دأبت رومانيا على المناداة بأن يكون المجلس متمتعا بالفعالية، وعلى العمل مع غيرها من الأعضاء على إنجاز الولاية المسندة إلى هذه الهيئة. وكانت هذه أيضا مناسبة عظيمة أتاحت لرومانيا أن تثبت التزامها بقيم حقوق الإنسان والتعاون وتوافق الآراء.

٦ - واضطلعت رومانيا، عن طريق ممثلها الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بمسؤولية العمل بوصفها أحد الميسِّرين الخمسة في إطار العملية الاستعراضية لمجلس حقوق الإنسان، بالتعامل مع اللجنة الاستشارية والإجراء المتعلق بالشكاوى. وتلتزم رومانيا بالمساهمة في عملية تشاورية منفتحة وبناءة وشاملة للجميع تؤدي إلى جعل مجلس حقوق الإنسان أفضل تجهيزا وأكثر فعالية.

٧ - وأقبلت رومانيا على المشاركة المنفتحة والبناءة في آلية الاستعراض الدوري الشامل وأبلغت عن التدابير المتخذة لمتابعة التوصيات الصادرة عن هذه الآلية. وفُحصت حالة رومانيا في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، خلال الدورة الثانية للاستعراض الدولي الشامل. وقدمت رومانيا معلومات بشأن جميع المواضيع ذات الصلة إلى الدورة الثانية، وأجابت على كل ما وُجِّه إليها من أسئلة - وخلال دورة المجلس الخامسة عشرة، المعقودة في عام ٢٠١٠، قدمت رومانيا تقريرا مؤقتا عن التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المتلقاة خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل.

٨ - وأصدرت رومانيا دعوة دائمة موجهة إلى الإجراءات الخاصة، وتعاونت مع الولايات الخاصة المهتمة بتطورات حقوق الإنسان في البلد. وتلقت رومانيا زيارة من المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وزيارة من المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٩ - وبذلت رومانيا الدعم لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة للاجئين. فقد أسهمت بمبلغ قدره ٠٠٠ ٢٠٠ يورو في ميزانية مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، خُصِّص منه ٠٠٠ ١٠٠ يورو لإدامة عملية الاستعراض الدوري الشامل وللبث الشبكي المباشر لوقائع دورات مجلس حقوق الإنسان وأنشطته. ومنذ أن أصبحت رومانيا ضمن المانحين في عام ٢٠٠٧ وهي تقدم مساهمة كبيرة من أجل أنشطة مفوضية الأمم المتحدة للاجئين ناهزت مليون دولار. وقدمت رومانيا تمويلا للميزانية العامة للمفوضية، ولتنفيذ المشاريع المضطلع بها في مجال مساعدة اللاجئين والمعونة الإنسانية دعما لأنشطة المفوضية في حالات معينة من حالات الأزمات.

١٠ - ولدى انضمام رومانيا إلى الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٧، بدأت نشاطها بوصفها مانحا دوليا للمساعدة الإنمائية الرسمية. ويمثل توطيد الديمقراطية، بما في ذلك حماية حقوق الإنسان، إحدى الأولويات القطاعية للمساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها رومانيا. وتحقيقا لذلك، بلغ مجموع ما خُصص منذ عام ٢٠٠٧ للبرامج التي تستهدف حقوق الإنسان أكثر من ٢ مليون يورو: مساهمات غير مخصصة الغرض ومتعددة الأطراف قدرها ٠٠٠ ٦٥٠ يورو من أجل صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)؛ ومساعدات ثنائية للبلدان في غربي البلقان وشرقي أوروبا.

١١ - وبذلت رومانيا الدعم لتحقيق المشاركة المجدية للمنظمات غير الحكومية مع المجلس. فقد دأبت على دعم المشاركة النشطة للمنظمات غير الحكومية في أنشطة مجلس حقوق الإنسان، وذلك في إطار المجلس وعن طريق حواره الثنائي مع ممثلي المنظمات غير الحكومية.

الالتزامات

١٢ - ستصدق رومانيا على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

١٣ - وتلتزم رومانيا بالمشاركة على نحو نشط في استعراض مجلس حقوق الإنسان، بغية الإسهام في تعزيز فعالية المجلس في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

١٤ - وستواصل رومانيا تقديم الدعم الرامي إلى جعل آلية الاستعراض الدوري الشامل آلية فعالة.

١٥ - وستبذل رومانيا التأييد لصوغ صكوك قانونية دولية جديدة وتحسين القائم منها من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

١٦ - وستواصل رومانيا تأييد الحوار بين أعضاء المجلس وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، مع مراعاة الخصائص الوطنية والإقليمية لكل منها، بغية كفالة شمول الجميع في مداولات المجلس.

١٧ - وستواصل رومانيا تشجيع التفاعل بين مجلس حقوق الإنسان وشتى عناصر المجتمع المدني.

١٨ - وستكثف رومانيا جهودها المبذولة لتقديم تقاريرها الدورية إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

١٩ - وستلتمس رومانيا بصفة مستمرة الفرص التي تتيح لها بذل المزيد من التبرعات لهيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٢٠ - وستظل رومانيا على التزامها بالعمل بنشاط على تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان، وعلى منع ومكافحة انتهاكات الحقوق والحريات الأساسية.

أعمال رومانيا والتزاماتها على صعيد السياسة الوطنية لحقوق الإنسان

الأعمال

٢١ - تولي السلطات الرومانية اهتماما ثابتا لتنفيذ جميع الالتزامات المنبثقة من العهود والاتفاقيات والبروتوكولات الاختيارية الدولية التي تكون رومانيا طرفا فيها.

٢٢ - والمسؤولية عن السياسة الوطنية لحقوق الإنسان تقع أساسا على كاهل الهياكل الحكومية، ومعها المؤسسات المستقلة والقائمة بذاتها. وقد اعتمدت المؤسسات الحكومية

كلها تقريبا استراتيجيات لمعالجة الجوانب القطاعية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها (منها مثلا الاستراتيجية الوطنية لتنفيذ التدابير المتعلقة بمنع التمييز ومكافحته للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣؛ والاستراتيجية الوطنية لحماية حقوق الطفل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣؛ والاستراتيجية الوطنية لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم واحتضانهم اجتماعيا للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣؛ والاستراتيجية الوطنية لتحقيق تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢؛ والاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠١١-٢٠١٥، التي توجد قيد الاعتماد حاليا؛ والاستراتيجية الوطنية لتحسين حالة الروما للفترة ٢٠١١-٢٠٢١، التي كاد يكتمل وضعها في صيغتها النهائية). وبناء على الوثائق الاستراتيجية السالفة الذكر، اضطُلع بعدد كبير من المشاريع والبرامج والحملات، وتحققت من ذلك نتائج موفقة.

٢٣ - وتتوافر على نحو مضمون سبل الانتصاف الفعالة لجبر انتهاكات حقوق الإنسان بوجود شبكة شاسعة من المؤسسات القضائية وشبه القضائية والوكالات الوطنية: المحاكم؛ ومحامي الشعب (أمين المظالم)، الذي يدافع عن حقوق الأفراد وحرياتهم في سياق علاقتهم بالإدارة الحكومية؛ والمجلس الوطني لمكافحة التمييز، الذي يمثل الهيئة المتخصصة الرئيسية في الإدارة الحكومة المركزية، المنوط بها ضمان ومراقبة إعمال مبدأ المساواة وعدم التمييز فيما بين المواطنين.

٢٤ - وفيما يتعلق بالهيئات الدولية، تُعدّ رومانيا ضمن البلدان التي قبلت إمكانية أن يتوجه مواطنوها ببلاغات فردية إلى الهيئات التالية التابعة للأمم المتحدة: اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. ورومانيا طرف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (١٩٩٤)، ومن ثم يُتاح لجميع الأشخاص المشمولين لولاية دولة رومانيا اللجوء إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وبعد أن انضمت رومانيا إلى الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٧، أصبح ممكنا أيضا التماس سبل الانتصاف لدى محكمة العدل للجماعات الأوروبية.

الالتزامات

٢٥ - ستدأب رومانيا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقا لأسمى المعايير، بالتركيز على تنفيذ الالتزامات الناتجة عن المعاهدات التي تم التصديق عليها مؤخرا، وعلى بذل كل ما في الوسع لتذليل أي صعوبات متبقية في هذا الصدد.

٢٦ - وستثابر رومانيا على توفير الحماية من التمييز بجميع أشكاله وعلى منعه، على كل من صعيدي القانون والممارسة العملية.

٢٧ - وستتخذ رومانيا جميع الخطوات اللازمة للتصدي للتحديات المتعلقة بحقوق الإنسان:

(أ) المداومة على تخصيص موارد كافية وتنفيذ مشاريع تستهدف حماية ودعم الفئات الضعيفة: مثل طائفة الروما؛ والأطفال والنساء، خصوصا في المناطق الريفية؛ وضحايا الاتجار بالبشر؛ والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ والأشخاص ذوي الإعاقة

(ب) مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة، بما فيها برامج التوعية، من أجل مكافحة التحيزات السلبية إزاء الأقليات من السحاقيات والمثليين ومشتهيي الجنسين ومغايري الهوية الجنسية

(ج) مواصلة توفير التدريب لموظفي إنفاذ القوانين في مجال حقوق الإنسان

(د) مواصلة تكريس الجهود، بما في ذلك تنظيم حملات التوعية، من أجل منع ومكافحة الاتجار بالبشر، وبخاصة الاتجار بالأطفال والنساء، وتوفير الدعم للضحايا

٢٨ - وستواصل رومانيا العمل في إطار شراكة مع منظمات المجتمع المدني، بما فيها المنظمات غير الحكومية الوطنية، في صوغ وتنفيذ السياسات والتدابير المحلية لحقوق الإنسان وفي إعداد التقارير الوطنية المقدمة إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.